المحور الثاني: بداية الاصلاحات السياسية المحدودة والنضال في ظل الشرعية.

يبدو أن اعتبار الحركة الوطنية الجزائرية وليدة ثلاثينيات القرن العشرين نوع من التقصير والتضليل لنضال الشعب الجزائري، لأن العملية بدأت عشية سقوط العاصمة وأخذت أشكالا مختلفة بادئ الأمر، وطغى عليها طابع المقاومات والثورات المسلحة التي أسدل عنها الستار مطلع لقرن العشرين، بين هذه المرحلة ومرحلة بداية العمل السياسي في إطار شرعي كانت مرحلة الانتقال هذه سيمتها الاضطهاد، وقد كانت حبلى بالعمل السري السياسي والثقافي والجمعوي ، ولعل من أبرز الشخصيات السياسية التي اشتغلت سرا مطلع العشرين "الخالدي صالح بن عمار. "

جنود جز ائريين ابان الحرب العالمية الأولى

1- المجندون في الجيش الفرنسي يطالبون بحقوقهم.

عملية تجنيد الجزائريين في كفرق خاصة أو كمجندين في صفوف الجيش الفرنسي تعود إلى السنوات الأولى للاستقلال والتي كانت أكثر ايلا ما على الجزائريين، لأن فرنسا أقحمتهم في معارك ضد إخوانهم لفض عصيان أو ثروات أو انتفاضات وحتى المقاومات الشعبية، ولإعادة العروش إلى القانون بالقضاء على التمردات، لكن عمليات التجنيد الكبيرة والتي أبقت على مشاهدها الرهيبة والعنيفة، هي الحرب الفرنسية الألمانية سنة 1870م والتي فقد فيها الجزائريون الكثير من أبنائهم، وبالمقابل استغل السياق للقيام بثورة الشيخ المقراني التي كادت أن تعصف بالوجود الفرنسي في الجزائر، لذا عودة سياق الحرب مع ألمانيا في الحرب العالمية الأولى كان شديد الوقع

على الجزائريين خوفا على التجنيد القصري لأبنائهم، وتوجس السلطات الاستعمارية من إمكانية تكرار عمل تحرري جزائري يحاكي ثورة الشيخ المقران.

على الرغم من ذلك فعل قانون التجنيد الإجباري لحاجة فرنسا الماسة لتدعيم صفوف جيشها على جبهات القتال في أوروبا، مستعينة بشباب المستعمرات خاصة الجزائريين الذي قاتلو بشراسة وأبلوا بلاء قل نظيره، لكن بمرارة إحساس الغبن

والعنصرية من جهة والموت لأجل قضية لا تعنيهم من جهة ثانية. يقول شارل اندري جوليان : "لم تعدل الحرب العالمية الأولى المواقف في شيء، فقد مدح الجنود الأهليون الأمجاد مدحا جزيلا، لأنهم قاتلو قتالا ناجعا من أجل قضية الحرية، ولكن من غير أن يعترف لهم بما أكسبتهم قضيتهم من حقوق سياسية، وصرح نائب وهران بمجلس الشيوخ قائلا: قام الأهالي بواجبهم نحونا، واستحقوا المجازاة، ولكن هل من الضروري أن نلتجئ من أجل ذلك إلى إجراءات التهور"؛ بدأ الجزائريون المجندون والمستدعون للخدمة العسكرية برفع مطالب إصلاحية لتحسين أوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وبلغ الأمر مستوى التمرد من طرف الشباب المستدعي للتجنيد وأهاليهم في منطقة لأوراس سنة 1916م ووجه التمرد بعمليات قمع شديدة، يذكر أن رئيس الجمهورية الفرنسية "بوانكاري" قد استقبل وفدا جزائريا في 26 جوان 1912م وسلم له مذكرة تلخص مطالب المسلمين الفرنسيين في الجزائر كتعويض عن الخدمة العسكرية، وشرح الوفد للرئيس حالة اليأس ومشاعر السخط في الجزائر، وإن هذه المشاعر ستتفاقم ما لم يكون هناك علاج لذلك، وإن الأمر يستدعي المبادرة بعض الإجراءات الضرورية في صالح هؤلاء قبل التزامهم بالدفاع عن فرنسا، وتمثلت أهم المطالب الواردة في هذه المذكرة فيما يلي:

- إنهاء الإجراءات الاضطهادية والقوانين الاستثنائية
- تمثيل نيابي جاد وكاف للجزائريين في كل المجالس بالجزائر وفرنسا
- توزيع عادل للضرائب؛
- توزيع متساو لمصادر الميزانية بين الجزائريين والكولون؛
- تنقيح قانون التجنيد الإجباري وذلك بـ:
- تخفيض فترة الخدمة العسكرية للجزائريين من ثلاث سنوات إلى سنتين، على قدم المساواة مع الفرنسيين؛
- تبديل سن التجنيد من 18 سنة إلى 21 سنة لعدم نضج الجزائري طبيعيا وبدنيا في سن 18
- إلغاء مكافأة التجنيد التي تمس شرف الأسرة الجزائرية.

ولما كانت هذه المطالب يرى فيها نجاحا للوفد وللجزائريين أو عزت فرنسا إلى الجزائريين في المجالس البلدية "بني وي وي" بمعارضة المطالب والاصطفاف إلى جانب الموقف الفرنسي .

ولطمأنة الجزائريين الذين واصلو معارضتهم لهذا القانون وعدت السلطات الفرنسية في قرار صادر في 19 سبتمبر 1912م أن المجندين الجزائريين سيحظون بمعاملة أفضل في المستقبل على النحو التالي:

- لن يخضع المجندون لقانون الأهالي وغيره من القوانين الاستثنائية بعد تسريحهم من الخدمة العسكرية؛
- في حالة ارتكاب جريمة يحاكمون أمام محاكم القانون العام بدلا من محاكم الردع؛
- بعد التسريح من الخدمة قد يؤذن لهم بالمشاركة بطلب منهم في انتخابات المجالس البلدية؛
- ستكون لهم فرصة الحصول على وظيفة بعد إنهاء سنوات الخدمة وبعد البرهنة منهم على استعداد جيد للعمل.

2- قانون 06 فيفري 1919م.

هو قانون وقعه رئيس الحكومة الفرنسية "جورج كليمانصو" في 06 فيفري 1919م، بموجب هذا القانون يحق لبعض الجزائريين المشاركة في الانتخابات المحلية لاختيار من يمثلهم من المسلمين، ولا يحق لأي جزائري أن يحصل على حق التصويت في الإنتخابات المحلية إلا إذا توفرت فيه الشروط التالية:

- أن لا يقل سن أي مصوت عن 25 سنة؛
- أن يكون اعزبا أو متزوجا من امرأة واحدة؛
- أن لا يكون قد ارتكب مخالفة أو قام بعمل معادي لفرنسا؛
- أن يبقى مقيما في مكان واحد لمدة سنتين متتاليتين؛
- أن يكون قد خدم في الجيش الفرنسي؛
- أن يأتي بشهادة حسن السلوك؛
- أن يعرف القراءة والكتابة باللغة الفرنسية؛
- أن يملك أرضا أو عمارة أو مسجلا بأنه يدفع الضرائب؛
- إذا كان يتقاضى منحة التقاعد؛
- إذا كان لديه وسام شرف فرنسي؛
- إذا كان ابنا لشخص يحمل الجنسية الفرنسية؛
- إذا كان حاملا للشهادة الأهلية أو دبلوما أعلى.

يبدو أن الشروط المذكورة أعلاه قد وضعت على مقاس السلطات الاستعمارية لانتقاء فئة قليلة جدا من الجزائريين الذين خدموها بإخلاص ومن الذين هم أقرب إلى سياستها منه إلى مطالب الجزائريين.